(211) (صلى الله عليه وآله) ربه تبارك وتعالى مطرقاً فقال: السلام عليك " (1). وفي المقنع: ثم سلم وقل: " اللهم أنت السلام، ومنك السلام، ولك السلام، وإليك يعود السلام، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام على الأئمة الراشدين المهديين، السلام على جميع أنبياء الله، ورسله، وملائكته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا كنت إماماً فسلم وقل: السلام عليكم مرة واحدة وأنت مستقبل القبلة، وتميل بعينك [بعينيك] إلى يمينك، وإن لم تكن إماما فقل: السلام عليكم وتميل بأنفك إلى يمينك، وإن كنت خلف إمام تأتمّ به، فتسلّم تجاه القبلة واحدة ردّاً على الإمام، وتسلم على يمينك واحدة، وعلى يسارك واحدة، إلاّ أن لا يكون على يسارك أحد، فلا تسلم على يسارك، إلا أن بجنب الحائط فتسلم على يسارك ولا تدع التسليم على يمينك كان على يمينك أحد أو لم يكن " (2). بيان: في تسليمات الصلاة أسرار كثيرة، قد جاءت الإشارة إلى بعضها في أحاديث سلام الصلاة، وقد سبق الصادقي منها أنه الأمان من إبطال الصلاة وعما يفسدها (3)، وأنه يأمن المسلّم والمسلّم عليه من شرّ كلّ إلى كلّ ٍ (4)، هذا في غير الصلاة، وأما فيها فكما دريت معنى الأمان به آنفاً. ولعل من معاني سلام الصلاة على غير الله عزّ وجلّ هو الاستمرار على الألفة، والتعرف، وجميل العشرة، التي كانت قبل الصلاة، وأنّ السلام عند الفراغ منها أقرب إلى الخلوص والوفاء والصدق؛ لأنه قد سمت نفس المصلي بعروجه إلى عرش العظمة وجمال الحقّ تعالى فجاء بالسلام من عند السلام. _____ 1 ـ جامع أحاديث الشيعة 5 | 351. 2 ـ المقنع 29، جامع أحاديث الشيعة 5 | 350، الباب 5 من التشهد والتسليم. 3 ـ الوسائل 4 | 1006. وفي غضون العنوان الأول من العناوين العشرة. 4 ـ المصدر نفسه.